

هل يجوز له التيمم إذا كان في الجبل يرعى الأغنام ومكان الماء بعيد عنه؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

اقول يمر علي وقت صلاة الظهر ووقت صلاة العصر وانا في الجبل ارعى الغنم. ومعى ماء يسبني ويزيد قليلا والاحيان لكنني اتيمم للصلاة وانما يصدني بالصوم فهل ما افعله صحيح فلا سيما اذا كان مكان الموت بعيدا عني - [00:00:00](#)

جزاكم الله خيرا. اذا كنت تحتاج هذا الماء للشرب والطبخ فانك تيمم لان وجود هذا الماء كالمعدود لانه للحاجة فما دام ان العلاج التسع لحاجتك ولوضوءك فانك تيمم. اما ان كان الماء كثيرا يتسع للحاجة من الشرب والطبخ والوضوء - [00:00:20](#)

فانه يجب عليه استعمال الماء لانه حينئذ واجد للماء الذي لا تحتاج اليه فيجب عليك الوضوء. الحاصل ان هذا راجع الى الحالة التي انت عليها فيها فاذا كان هذا الماء لا يكفي لحاجتك آآ او بقدر حاجتك فانك تيمم اما اذا كان فيه زيادة عن حاجتك - [00:00:40](#)

ثم تتوضأ واذا كنت تخاف في المستقبل والماء بعيد وتخاف لو توضأت من هذا الماء ان ينفذ والماء بعيد عنك وتريد ان احتفظ بالمستقبل ايضا فانها تيمم لان هذا من الحاجة جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)